میکرو فیلم تهیه شد

۱۳۸۶/۷/۱۴

وقف مرحوم
استاد زین الدین جعفر زاهدی
به کتابخانه آستان قدس رضوی

آستان قدس

کتابخانه مرکزی آستان قدس رضوی

نام کتاب: تقریرات اصول

مؤلف متن مقرر: امام خمینی (ره) محشی

شارح مقرر: فرید نهاوندی مترجم

تاریخ تحریر ۱۳۷۷ ق نوع خط شنتعلیق تعداد سطر ۱۹

جزء کتب اصول فقه زبان عربی عدد اوراق ۶۷

طول ۱۷ عرض ۱۰/۵ شماره عمومی ۲۵۵۷۶

وقفی / خریداری تاریخ وقف / خریداری

ملاحظات ذیل نسخه ۱۹ ورق تقریرات امام خمینی در باب اجتماع ضدانست؛

کاتب: فرید نهاوندی

۸۸

١

هذه

جملة من المباحث

الاصولية من افادات

سيدنا الاستاد الحسين دامت بركاته

واسئل الله تعالى اتمامها بالخير والعافية والسلامة

وانا الاحقر المحتاج الى ربه الناجي الغني

محمد الشهير بالفريد النهاوندي

في سنة ١٣٧٦

الهجرية

يوم الاربعاء ١٢ رجب ٧٦ درس المقدمات بعدما عرفت معنى العموم الازماني والعموم الافرادي
يعلم انه اذا ورد تخصيص بالنسبة الى العام فتارة انه يرى العموم الافرادي فقط واما العموم الازماني
فلا يحتاج تخصيصه الى نحو التوسعة فيه بوجه من الوجوه بل يرى ما تخصيصه مخرجا فرده مطلقا فالتخصيص
الافرادي مع العموم الازماني وان كان تخصيصا بحكم الافرادي فهو وكذلك العموم من كونه مرفوعا
العموم الازماني بجميع اطرافه والتخصيص المصطلح انما يكون مع الشمول في الحكم فقط وهو
وهذا ليس الا تركه لكن اذا التخصيص الحكمي بالنسبة الى العموم الافرادي يخرجه عن كونه مرفوعا
العموم الازماني بجميع اطرافه [illegible] بحسب العموم الا ان [illegible] العموم
كما انه اذا قال اكرم العالم يوم الجمعة [illegible] اكرم العالم في كل يوم يكون تخصيصا بالنسبة
العموم الافرادي ونحوه وهكذا ونحو قول اذا قال النبي اكرم كل عالم وكذا اذا قال اكرم
في كل يوم ثم قال لا تكرم الفاسق ولا تكرم العالم الا في يوم الجمعة فان الاول تخصيص
العموم الافرادي فقط بالنسبة الى العموم الازماني الا [illegible] الحكم مع فقط
الموضوع والثاني تخصيص بالنسبة الى العموم الازماني فقط ولا يكون تخصيصا للعموم الافرادي
وكذا الامر اذا قال [illegible] وهكذا واذا عرفت ذلك البتة فنقول اذا ورد عام افرادي
وورد تخصيص بعض افراده وكان ذلك التخصيص غير متعرض لزمان الخاص لكونه اجمالي
فهل يمكن بالنسبة الى زمن الخاص يرجع الى العام او يستصحب حكم الخاص والحق [illegible] العام
مطلقا [illegible] العموم الازماني [illegible] ان [illegible] تحت العام [illegible]
تحت حكم العام لكون كل فرد تحت حكم العام [illegible]
[illegible] تحت حكم العام [illegible] كل قطعة من الزمان [illegible] العام في
[illegible] وان كان [illegible] الزمان [illegible] بان قول النبي لا تكرم العالم في يوم الجمعة

وان التحقيق هي الدخائل التي تتبع العموم والشمول وجعلها السبق الدخائل الغائية فكم ما تأتي بالذهن

ان الدخائل بالتبعية هي الدخائل الثانية التي تتبع العموم فالاولى دخيل الدخائل الغائية وكذا

الدخائل الثانية تتبعه هذا آخر الكلام في باب الاستصحاب والحمد لله اولا وآخرا

الذي قد انهاه السعادة في يوم ٥ صفر ١٢٧٤ من الهجرة وقد ضبطناه في جلده او

والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف المرسلين وآله الطيبين الطاهرين المعصومين

واللعن الدائم على اعدائهم اجمعين من الآن الى قيام يوم الدين وقد استنسخت هذه

الكتاب من نسخة بخط المصنف وفقه الله تعالى وكان

الختام في اليوم الرابع عشر من شهر رمضان

١٢٧٨

○ وانا الاحقر ○

محمد المشتهر بالبروجردي البحراني

وهذه نسخة الاصل مسودة ومبيضة له

الحمد لله على نعمته الممتدة

اللهم اغفر له ولوالديه

آمين

اندر نظرم نیست بجز ظلم و کمال | وز ضعف کسی که پیش آید بتبال

دنیا طلبان ز مال توبه کنند | تو فکر کسی که پیش آید بجلال

بازبین شد
۳۷۱ ش